الصباح الإسلامية
09
العدد 1669 - السنة السادسة
الاحد 16 ذي القعدة 1434 - الموافق 22 سبتمبر 2013
Sunday 22 September 2013 - No.1669 - 6th Year

توجيهات في التوريث والوصية والتوزيع

الإسلام أعطى النساء حق الإرث كالرجال منذ أربعة عشر قرناً

لقد كانوا في الجاهلية لا يورثون البنات ولاالصبية – في الغالب – الا التافه القليل. لأن هؤلاء وهؤلاء لا يركبون فرسا، ولا يردون عاديا! فاذا شريعة الله تجعل الميراث – في أصله – حقا لذوي القربى جميعا – حسب مراتبهم وأنصبتهم المبينة فيما بعد – وذلك تمشيا مع نظرية الاسلام في التكافل بين أفراد الأسرة الواحدة، وفي التكافل الانساني العام. وحسب قاعدة:الغنم بالغرم.. فالقريب مكلف اعالة قريبه اذا احتاج، والتضامن معه في دفع الديات عند القتل والتعويضات عند الجرح، فعدل ان يرثه – ان ترك مالا – بحسب درجة قرابته وتكليفه به. والاسلام نظام متكامل متناسق. ويبدو تكامله وتناسقه واضحا في توزيع الحقوق والواجبات.

هذه هي القاعدة في الارث بصفة عامة..وقد نسمع هنا وهناك لغطا حول مبدأ الارث، لا يثيره الا التطاول على الله سبحانه مع الجهل بطبيعة الانسان، وملابسات حياته الواقعية! ان ادراك الأسس التي يقوم عليها النظام الاجتماعي الاسلامي، يضع حدا لهذا اللغط على الاطلاق.

ان قاعدة هذا النظام هي التكافل ولكي يقوم هذا التكافل على أسس وطيدة راعى الاسلام أن يقوم على أساس الميول الفطرية الثابتة في النفس البشرية هذه الميول التي لم يخلقها الله عبثا في الفطرة، انما خلقها لتؤدي دورا أساسيا في حياة الإنسان.

«لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيباً مَفْرُوضاً».

ولما كانت روابط الأسرة القريبة والبعيدة روابط فطرية حقيقية؛ لم يصطنعها جيل من الأجيال؛ ولم تصطنعها جميع الأجيال بطبيعة الحال! والجدال في جدية هذه الروابط وعمقها وأثرها في رفع الحياة وصيانتها وترقيتها كذلك لا يزيد على أن يكون مراء لا يستحق الاحترام.. لما كان الأمر كذلك جعل الاسلام التكافل في محيط الأسرة هو حجر الأساس في بناء التكافل الاجتماعي العام وجعل الارث مظهرا من مظاهر ذلك التكافل في محيط الأسرة فوق ما له من وظائف أخرى في النظام الاقتصادي والاجتماعي العام.

فاذا عجزت هذه الخطوة أو قصرت عن استيعاب جميع الحالات المحتاجة الى التكافل جاءت الخطوة التالية في محيط الجماعة المحلية المتعارفة، لتكملها وتقويها فاذا عجزت هذه جاء دور الدولة المسلمة لتتولى كل من قصرت في اعالتهم وكفالتهم الكاملة، جهود الأسرة، وجهود الجماعة المحلية المحدودة وبذلك لا يلقى العبء كله على عاتق الجهاز العام للدولة..أولا لأن التكافل في محيط الأسرة أو في محيط الجماعة الصغيرة يخلق مشاعر لطيفة رحيمة، تنمو حولها فضائل التعاون والتجاوب نموا طبيعيا غير مصطنع – فضلا عن أن هذه المشاعر كسب انساني لا يرفضه الا لئيم نكد خبيث – أما التكافل في محيط الأسرة بصفة خاصة فينشئ آثارا طبيعية تلائم الفطرة.. فشعور الفرد بأن جهده الشخصي سيعود أثره على ذوي قرابته – وبخاصة ذريته – يحفزه الى مضاعفة الجهد، فيكون نتاجه للجماعة عن طريق غير مباشر لأن الاسلام لا يقيم الفواصل بين الفرد والجماعة فكل ما يملك الفرد هو في النهاية ملك للجماعة كلها عندما تحتاج.

وهذه القاعدة الأخيرة تقضي على كل الاعتراضات السطحية على توريث من لم يتعب ولم يبذل جهدا – كما يقال! فهذا الوارث هو امتداد للمورث من جهة، ثم هو كافل هذا المورث لو كان هذا محتاجا وذاك ذا مال ثم في النهاية هو وما يملك للجماعة عندما تحتاج تمشيا مع قاعدة التكافل العام.

ثم ان العلاقة بين المورث والوارث – وبخاصة الذرية – ليست مقصورة على المال فاذا نحن قطعنا وراثة المال، فما نحن بمستطيعين أن نقطع الوشائج الأخرى، والوراثات الأخرى بينهما.

ان الوالدين والأجداد والأقرباء عامة، لا يورثون أبناءهم وأحفادهم وأقاربهم المال وحده انما يورثونهم كذلك الاستعدادات الخيرة والشريرة، والاستعدادات الوراثية للمرض والصحة، والانحراف والاستقامة، والحسن والقبح، والذكاء والغباء، وهذه الصفات تلاحق الوارثين وتؤثر في حياتهم، ولا تتركهم من عقابيلها أبدا فمن العدل اذن أن يورثوهم المال وهم لا يعفونهم من المرض والانحراف والغباء، ولا تملك الدولة – بكل وسائلها – أن تعفيهم من هذه الوراثات.

من أجل هذه الواقعيات الفطرية والعملية في الحياة البشرية – ومن أجل غيرها وهو كثير من المصالح الاجتماعية الأخرى – شرع الله قاعدة الارث: «وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُوْلُوا الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينُ فَارْزُقُوهُم مِّنْهُ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلاً مَّعْرُوفاً (8) وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُواْ مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافاً خَافُواْ عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللّهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلاً سَدِيداً (9)».

هذا هو المبدأ العام، الذي أعطى الاسلام به «النساء» منذ أربعة عشر قرنا، حق الارث كالرجال – من ناحية المبدأ – كما حفظ به حقوق الصغار الذين كانت الجاهلية تظلمهم وتأكل حقوقهم لأن الجاهلية كانت تنظر الى الأفراد حسب قيمتهم العملية في الحرب والانتاج أما الاسلام فجاء بمنهجه الرباني، ينظر الى «الانسان» – أولا – حسب قيمته الانسانية وهي القيمة الأساسية التي لا تفارقه في حال من الأحوال! ثم ينظر اليه – بعد ذلك – حسب تكاليفه الواقعية في محيط الأسرة وفي محيط الجماعة.

ولما كان نظام التوريث – كما سيجيء – يحجب فيه بعض ذوي القربى بعضا، فيوجد ذوو قرابة، ولكنهم لا يرثون، لأن من هم أقرب منهم سبقوهم فحجبوهم، فان السياق يقرر للمحجوبين حقا لا يحدده – اذا هم حضروا القسمة – تطييبا لخاطرهم، كي لا يروا المال يفرق وهم محرومون، واحتفاظا بالروابط العائلية، والمودات القلبية كذلك يقرر لليتامى والمساكين مثل هذا الحق تمشيا مع قاعدة التكافل العام:

«واذا حضر القسمة أولو القربى واليتامى والمساكين فارزقوهم منه وقولوا لهم قولا معروفا»

وقد وردت في هذه الآية روايات شتى عن السلف ما بين قولهم انها منسوخة، نسختها آيات الميراث المحددة للانصبة، وقولهم:انها محكمة وما بين قولهم: ان مدلولها واجب مفروض، وقولهم: انه مستحب ما طابت به أنفس الورثة..ونحن لا نرى فيها دليلا للنسخ، ونرى أنها محكمة وواجبة في مثل هذه الحالات التي ذكرنا معتمدين على اطلاق النص من جهة، وعلى الاتجاه الاسلامي العام في التكافل من جهة أخرى.. وهي شيء آخر غير أنصبة الورثة المحددة في الآيات التالية على كل حال.

وقبل أن يأخذ السياق في تحديد أنصبة الورثة، يعود ليحذر من أكل أموال اليتامى، يعود اليه في هذه المرة ليلمس القلوب لمستين قويتين: أولاهما تمس مكمن الرحمة الأبوية والاشفاق الفطري على الذرية الضعاف وتقوى الله الحسيب الرقيب والثانية تمس مكان الرهبة من النار، والخوف من السعير، في مشهد حسي مفزع: «وليخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافا خافوا عليهم فليتقوا الله وليقولوا قولا سديدا. ان الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما انما يأكلون في بطونهم نارا وسيصلون سعيرا».

وهكذا تمس اللمسة الأولى شغاف القلوب قلوب الآباء المرهفة الحساسية تجاه ذريتهم الصغار بتصور ذريتهم الضعاف مكسوري الجناح، لا راحم لهم ولا عاصم كي يعطفهم هذا التصور على اليتامى الذين وكلت اليهم أقدارهم، بعد أن فقدوا الآباء فهم لا يدرون أن تكون ذريتهم غدا موكولة الى من بعدهم من الأحياء، كما وكلت اليهم هم أقدار هؤلاء، مع توصيتهم بتقوى الله فيمن ولاهم الله عليهم من الصغار، لعل الله أن يهيئ لصغارهم من يتولى أمرهم بالتقوى والتحرج والحنان وتوصيتهم كذلك بأن يقولوا في شأن اليتامى قولا سديدا، وهم يربونهم ويرعونهم كما يرعون أموالهم ومتاعهم.

أما اللمسة الثانية، فهي صورة مفزعة: صورة النار في البطون.. وصورة السعير في نهاية المطاف.. ان هذا المال.. نار.. وانهم ليأكلون هذه النار وان مصيرهم لاالى النار فهي النار تشوي البطون وتشوي الجلود هي النار من باطن وظاهر هي النار مجسمة حتى لتكاد تحسها البطون والجلود، وحتى لتكاد تراها العيون، وهي تشوي البطون والجلود!

ولقد فعلت هذه النصوص القرآنية، بايحاءاتها العنيفة العميقة فعلها في نفوس المسلمين خلصتها من رواسب الجاهلية هزتها هزة عنيفة ألقت عنها هذه الرواسب وأشاعت فيها الخوف والتحرج والتقوى والحذر من المساس – أي مساس – بأموال اليتامى.. كانوا يرون فيها النار التي حدثهم الله عنها في هذه النصوص القوية العميقة الايحاء فعادوا يجفلون أن يمسوها ويبالغون في هذا الاجفال! من طريق عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس – رضي الله عنهما – قال:لما نزلت: (ان الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما).. الآية.. انطلق من كان عنده يتيم، فعزل طعامه من طعامه، وشرابه من شرابه، فجعل يفضل الشيء، فيحبس له، حتى يأكله أو يفسد فاشتد ذلك عليهم فذكروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فأنزل الله: «ويسألونك عن اليتامى قل اصلاح لهم خير، وان تخالطوهم فاخوانكم والله يعلم المفسد من المصلح، ولو شاء الله لأعنتكم» الآية فخلطوا طعامهم بطعامهم، وشرابهم بشرابهم.

وكذلك رفع المنهج القرآني هذه الضمائر، الى ذلك الأفق الوضيء وطهرها من غبش الجاهلية ذلك التطهير العجيب.

■ النظام الإسلامي قائم على التكافل المبني على أساس الميول الفطرية الثابتة في النفس البشرية

■ الوالـدان والأجداد لا يورثون أبناءهـم وأحفادهم وأقاربهم المال وحده وإنما الاستعدادات الخيرة والشريرة كذلك

حكم السلب والنهب في أملاك الظالمين

ما حكم الاسلام في أعمال السلب والنهب التي حدثت في تونس بعد سقوط النظام؟ وهل يجوز الاعتداء على الممتلكات الخاصة بالفاسدين والظالمين؟

فاعمال السلب والنهب محرمة شرعا، ومن وصله شيء مسلوب فليعلم أنه لا يحل له ووجب رده، ولا يجوز اطلاقا الاعتداء على الممتلكات الخاصة ببعض المتهمين بالفساد والظلم لمجرد الشبهة، فالمتهم بريء حتى تثبت ادانته، ونعت الناس بالفاسدين والظالمين ينبغي أن يكون على بينة، كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه، فأموال الظالمين كلها محرمة سواء كانت من المال العام، أو من أموال المظلومين، والدولة وليس الأفراد هي الكفيلة برد الحقوق حتى لا تكون فتنة.

هذا خلاصة ما أفتى به د.مولاي عمر عضو رابطة علماء المغرب، نائب رئيس حركة التوحيد والاصلاح وهذا نص فتواه:

في البداية نرجو الله سبحانه وتعالى أن يكون ما وقع في تونس مؤشرا الفجر جديد ولغد أفضل، وأسأل الله سبحانه وتعالى أن يهيئ لتونس من عقلائها ومعتدليها من يقود سفينتها بما يحفظ كرامة كل أبناء تونس.

أما بخصوص أعمال السلب والنهب التي جرت وفق ما نقلت بعض وسائل الاعلام فهي كما سماها السائل «سلب ونهب» وهي محرمة شرعا.

والله سبحانه وتعالى يقول في محكم كتابه «وَلاَ يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلاَّ تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَاتَّقُوا اللّهَ إِنَّ اللّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ».

فالمواطن الصالح لا يمكن أن يبرر لنفسه أعمال السلب والنهب لأن أصل الاحتجاجات التي وقعت في تونس كانت ضد السلب والنهب والقهر والقمع؛ فكيف ندفع السيئة بالسيئة؟!، بل نحن ندفع السيئة بالحسنة، والله سبحانه وتعالى يقول «ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ»، وأسأل الله سبحانه وتعالى أن تكون هذه الأعمال توقفت وأن يعود الأمن والاستقرار الى تونس.

وعلى الذي وصله شيء من هذه الأشياء المسلوبة فليعلم أنها لا تحل له، وعليه أن يجتهد في ايجاد وسيلة لردها الى أصحابها.

أيضا لا يجوز اطلاقا الاعتداء على الممتلكات الخاصة بمن سماهم السائل (بالفاسدين أو الظالمين)، بل أقصى ما يمكن هو محاكمتهم، أو محاكمة المتهمين منهم. وإن كنت أميل الى العفو وأنصح به كما أمر ربنا سبحانه: «خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ» «وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى».

ونحذر من أي تنزيل للأحكام الشرعية في غير محلها، فلا يجوز أن ينصب الانسان نفسه قاضيا يحكم على الناس لمجرد الشبهة، فالمتهم بريء حتى تثبت ادانته، ولقد كان من مطالب المحتجين تحقيق العدل، فينبغي أن يكونوا أحرص الناس عليه.

وعليه فان نعت الناس بالفاسدين والظالمين ينبغي أن يكون على بينة، فقد يكون بعضهم انما كان تحت الضغط، ولا يملك أن يعبر عن رأيه، ومثل هذا لا يحكم عليه بالفساد والظلم، بل هو مكره.

وفي الأخير نذكر بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم «كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه»، فعلى أبناء تونس أن يفوتوا الفرصة على المتربصين ببلادهم من عصابات النهب والسلب، وأن ينتقلوا الى بناء بلدهم بكل طاقاتهم وامكاناتهم.

ماذا تفعل الصدقة في الشياطين؟

عَنْ يُرَيْدَةَ الأَسْلَمِيِّ رَضِيَ الله عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّه صَلَّى اللّهُ عَلَيْه وَسَلَم: «مَا يَخْرُجُ رَجُلٌ شَيْئًا مِنَ الصَّدَقَة حَتَّى يَفُكَّ عَنْهَا لَحْيَيْ سَبْعِينَ شَيْطَانًا». أخرجه البيهقي .أحمد ، والحاكم، وأخرجه أيضا: ابن خزيمة والطبراني في «الأوسط» وصححه الألباني في «السلسلة الصحيحة».

لحيي: كناية عن الوسوسة. لأن الصدقة على وجهها إنما يقصد بها ابتغاء مرضاة الله والشياطين بصدد منع الإنسان من نيل هذه الدرجة العظمى فلا يزالون يأبون في صده عن ذلك لأن المال شقيق الروح فإذا بذله في سبيل الله فإنما يكون برغمهم جميعاً ولهذا كان ذلك أقوى دليلا على استقامته وصدق نيته ونصوح طويته.

هذه بعض صفاتهم كما حددها العلماء

نواب إبليس لا زاجر لهم من دين ولا ناهي لهم من عقل ويهتز إبليس لمرآهم

من المعلوم انه لا تخلو الأرض من قائم بأمر الله..كما لا تخلو من وارث لمهنة ابليس! فالنوع الأول وراث الأنبياء.. يدعون من ضل الى الهدى، ويصبرون منهم على الأذى ويبصرون بنور الله أهل العمى، فكم من قتيل لابليس قد أحيوه، ومن ضال جاهل قد هدوه، فما أحسن أثرهم على الناس وأقبح أثر الناس عليهم ينفون عن كتاب الله تاويل الجاهلين، وتحريف الغالين، وانتحال المبطلين.

قال ابن القيم رحمه الله: «ولولا ضمان الله بحفظ دينه وتكفله بأن يقيم له من يجدد أعلامه، ويحيي منه ما أماته المبطلون، وينعش ما أخمله الجاهلون، لهدمت أركانه وتداعى بنيانه، ولكن الله ذو فضل على العالمين». اهـ

والنوع الثاني نواب ابليس.. يخلصون له العمل! ويخلصون الى ما لا تخلص اليه الأبـاليس! ذلك أن مردة الشياطين تربط وتصفد في شهر رمضان.. وأولئك لا يربطون ولا يقيدون! فلا زاجر لهم من دين، ولا ناهي لهم من عقل!يهتز ابليس لطلعة وجه أحدهم! واذا رأى ابليس طلعة وجهه حيا وقال: فديت من لا يفلح!

يدعون الناس الى كل فاحشة ورذيلة! يجاهرون بالمعاصي، ويجهرون بالفسوق قال حذيفة بن اليمان رضي الله عنه: ان المنافقين اليوم شرّ منهم على عهد النبي صلى الله عليه وسلم، كانوا يومئذ يسرون واليوم يجهرون. اتخذوا القينات سلاحا، والمعازف وسيلة..واللذة والنشوة غاية وهدفا! فالغاية عندهم تسوغ الوسيلة!غناء وغانية!واختلاط وسفور!واحتفال ومهرجان! وتلك – لعمر الله – أسلحة ابليس! لافساد واضلال بني آدم! أخرج ابن جرير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كانت الجاهلية الأولى فيما بين نوح وادريس عليهما السلام، وكانت ألف سنة، وان بطنين من ولد آدم كان أحدهما يسكن السهل، والآخر يسكن الجبل، فكان رجال الجبل صباحا، وفي النساء دمامة، وكان نساء السهل صباحا، وفي الرجال دمامة، وان ابليس أتى رجلا من أهل السهل في صورة غلام فاجر نفسه، فكان يخدمه، واتخذ ابليس شبابة مثل الذي يزمر فيه الرعاء، فجاء بصوت لم يسمع الناس بمثله، فبلغ ذلك من حوله، فانتابوهم يسمعون اليه، واتخذوا عيدا يجتمعون اليه في السنة، فتبرج النساء للرجال، وتبرج الرجال لهن، وان رجلا من أهل الجبل هجم عليهم في عيدهم ذلك فرأى النساء وصباحتهن، فأتى أصحابه فأخبرهم بذلك، فتحولوا اليهن، فنزلوا معهن، وظهرت الفاحشة فيهن، فهو قول الله: (ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى).

شبابة: نوعٌ من المزامير!فانظر – بعين بصيرتك – بم استعان ابليس على الفساد والافساد؟ بأي وسيلة؟ أم بأي طريقة؟استعان على افساد الناس بغناء وأعياد وخروج نساء؟! وهذه الثلاث: (الغناء والطرب، والأعياد المحدثة المبتدعة، وأخراج النساء) هي أسلحة ابليس، وبها يلوح ورثته! فينادون بها، ويطالبون بوجودها! أولئك – كما يقول ابن القيم –: «نواب ابليس في الأرض، وهم الذين يثبطون الناس عن طلب العلم والتفقه في الدين، فهؤلاء أضر عليهم من شياطين الجن، فانهم يحولون بين القلوب وبين هدى الله وطريقه». وبين فترة وأخرى يصدح أولئك الورثة بمثل تلك الدعاوى، واليها ينادون..تارة تحت اسم الفن والذوق!وأخرى خلف ستار الترفيه ولست أدري أترفيه أم تعرية؟وربما أقحموا لفظ البراءة في ذلك الترفيه!ان كان القصد الترفيه فما الذي أقحم التعرية؟!وثالثة تحت شعار: الدين يسر! ورابعة تحتمي الدعوى بالتشبث بالأصل!وأن الأصل في الأشياء الاباحة!فتفتح المسارح ودور السينما بهذه الحجة!وقديما احتج ابليس بالقدر! فقال: (رب بما أغويتني لأزينن لهم في الأرض ولأغوينهم أجمعين)

ولن يعدم مبطل حجة! ولن يعدم محتال حيلة!وقد عرف ابليس أن دعاويه لا تروج.. وأن الباطل لا يقبل الا بدليل عقلي! وبتحسين القبيح.. ولذا لما أراد اغواء آدم عليه الصلاة والسلام زين له الأكل من الشجرة تحت ستار: شجرة الخلد.. وبالدعوة الى ملك لا يبلى! (قال يا آدم هل أدلك على شجرة الخلد وملك لا يبلى) وكما كذب الخبيث في أول دعوة.. فكذلك ورثته..ولذا قال عليه الصلاة والسلام عن أحد أولاد ابليس: صدقك وهو كذوب. رواه البخاري.

وسار على هذا النهج كل منافق معلوم النفاق.. فقال أوائلهم وقد أقسموا اليمين: (ان أردنا الا احسانا وتوفيقا) وقد حلفوا: (ان أردنا الا الحسنى).. (والله يشهد انهم لكاذبون) فوراث ابليس ان دعوا الى العري.. زعموا أنهم أرادوا الحسنى! وان شجعوا على الاختلاط.. زعموا أنهم أرادوا الحسنى! وان طالبوا بتدريس الموسيقى والغناء.. زعموا أنهم أرادوا الحسنى! فالاختلاط والتعري صنوان.. رضعا من ثدي الرذيلة! ولا يتأتى فساد مجتمع محافظ الا عن طريق الاختلاط والتعري، لذا كانت المرأة وسيلة ناجحة، وورقة رابحة بأيدي دعاة الرذيلة، حتى قال قائل أهل الصليب: كأس وغانية يفعلان في الأمة المحمدية ما لا يفعله ألف مدفع! والمسرح وأمه الهاوية «السينما» من طرق ووسائل الأبالسة في اخراج المرأة، فتخرج المرأة بحجة الترفيه.. وبدعوى الحرية الشخصية لتشاهد عرضا سينمائيا.. ربما يعرض في آخر الليل! أو على الأقل بعد منتصف الليل!والانسان ابن ميال بطبعه الى ما يشاهد..والانسان ابن بيئته.. يتأثر بما يشاهد وبمن يعاشر، والمرء على دين خليله والغلظة والفضاضة في أهل الابل.. والسكينة في أهل الغنم! فاذا شاهدت المرأة امرأة مثلها على خشبة المسرح – وان شئت قل: المشرح –! ثم تكرر هذا المشهد. ورأت مرة ثانية وعاشرة أخرى تعرض على شاشات السينما.. دون نكير.. بل تلقى التشجيع والتصفيق! والمدح والثناء! والوصف بالنجومية! واغداق المال عليها!كيف لا تتمنى – بعد ذلك – أن تكون مثلها؟!

وكيف لا تحدث نفسها بل تهم وتعزم على أن ترتاد تلك الطريق.. وان كانت موحلة.. وان كانت مظلمة؟؟!! وان كانت شاة عاثرة بين غنمين.. وان كانت حملا وديعا انفرد عن الرعية.. فصادف قطيعا من الذئاب الجائعة!فلا تسل بعدها عن الحمل ودمه!ولا تبحث لبراءته عن أثر! وحسبك أن تعلم أن بضاعة التمثيل بضاعة وثنية يونانية! ثم انتقلت الى النصارى قال الشيخ بكر أبو زيد: وكان أول حدوثه في ديار الاسلام على يد نصراني! هو «مارون النقاش» اللبناني، اذ عمل أول تمثيلية عام 1840 م. اهـ ونحن اليوم أمام دعوات فجة تنادي بالمسارح العامة، بل وتدعو الى بناء دور السينما في أطهر البقاع! ولعل هؤلاء بلغوا من الاسفاف الفكري ما لم يبلغه أهل الجاهلية الأولى! فان أهل الجاهلية كان عندهم من تعظيم الحرم ما يجعلهم يخرجون بالأسير ليقتل خارج الحرم! ومن هؤلاء الأدعياء من ينادي، وقد يرى – بفقهه الأعوج – أنه لا دليل على منع بناء دور السينما في مكة أو في المدينة النبوية!أهل الجاهلية الأولى يعظمون الحرم فلا يرون جواز قتل الأسير داخل حدود الحرم وهؤلاء يرون جواز ذبح العفة، ونحر الحياء.. وان كان داخل المسجد الحرام!فأف ثم أف لقوم يبزهم أبو جهل بخلق بل بأخلاق! ويفوقهم أهل الجاهلية بالدين ومكارم الأخلاق! واذا أردت أن تعرف حقيقة هذا الأمر فتأمل وتمعن قوله عليه الصلاة والسلام: انما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق. تجد أن أهل الجاهلية كان لديهم بقايا من أخلاق.. من كرم وحياء.. ووفاء بالعهد.. وحفظ حق الجار.. وأداء الأمانة.. وتعظيم الحرم.. الى غير ذلك.